



لائحة لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية بجمعية تحفيظ القرآن بالأحساء

المقدمة:

يتعين على مجلس الإدارة اعتماد نظام رقابة وضبط داخلي فعال وتطبيقه وفق المعايير المهنية الخاصة بالإجراءات والمراجعة المحاسبية بحيث تتضمن إجراءات وقائية تشمل أوجه الصرف المالي كافة ويضمن متابعة تطبيق أحكام لائحة حوكمة الجمعيات التي يعتمدها المجلس والتقييد بالأنظمة واللوائح ذات الصلة ويجب اتباع معايير واضحة للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية في الجمعية وأن تتم تعاملات الأطراف ذات العلاقة وفقاً للأحكام والضوابط الخاصة بها

أحكام متعلقة بلجنة التدقيق والرقابة الداخلية:

- تشكل بقرار من مجلس إدارة الجمعية على أن يكون من بينهم أحد أعضاء مجلس الإدارة ويجب ألا يقل عدد أعضاء لجنة التدقيق والمراجعة عن ثلاث ولا يزيد على خمسة ويكون من بينهم أحد الخبراء في الشؤون المالية والمحاسبية.
- يصدر مجلس الإدارة قواعد اختيار أعضاء لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية ومدة عضويتهم وتحدد مهام اللجنة وأسلوب وضوابط عملها.
- يجب أن تتوفر في العاملين بها الكفاءة والاستقلال والتدريب المناسب وعدم تكليفهم بأي أعمال أخرى خارج نطاق أعمالهم.
- ترفع اللجنة تقاريرها لمجلس الإدارة وترتبط بها وتكون مسؤولة أمامها.
- أن تمكن من الاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد أو شرط .
- لا يجوز للمراجع الخارجي للجمعية أن يكون عضواً في لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية.
- لا يجوز للمشرف المالي أن يرأس لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية.
- لا يعفي المشرف المالي من مسؤوليته عن التدقيق والمراجعة والالتزام المتعلقة بمجال عمله مع تزويده بموارد كافية للكشف عن أي من الجرائم المنصوص عليها في نظام مكافحة غسل الأموال





اختصاصات ومهام لجنة المراجعة الداخلية العامة:

١. متابعة ومراقبة استقلالية مدقق الحسابات الخارجي ومدى موضوعيته، ومناقشته حول طبيعة ونطاق عملية التدقيق ومدى فعاليتها وفق معايير التدقيق المعتمدة. وعلى اللجنة الاجتماع مع مدقق الحسابات الخارجي للجمعية مرة على الأقل في السنة.
٢. مراقبة سلامة البيانات المالية للجمعية وتقاريرها (السوية ونصف السوية وربيع السوية) ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة.
٣. مراجعة أنظمة الرقابة المالية والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الجمعية.
٤. مراجعة السياسات والإجراءات المالية والإدارية في الجمعية.
٥. متابعة تطبيق أحكام لائحة حوكمة الجمعيات والتأكد على الإدارة التنفيذية بالتقيد بالأنظمة واللوائح ذات الصلة
٦. مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع الإدارة، والتأكد من أدائها لواجبها في إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية.
٧. النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلفها بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة مجلس الإدارة.
٨. التأكد من وجود التنسيق فيما بين مدقق الحسابات الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي، والتأكد من توفر الموارد اللازمة لجهاز التدقيق الداخلي ومراجعة ومراقبة فعالية ذلك الجهاز.
٩. وضع الضوابط التي تمكن موظفي الجمعية من الإبلاغ عن أية مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات .
١٠. مراقبة مدى تقيد الجمعية بقواعد السلوك المهني.
١١. عمل تدقيق و مراجعة شاملة على الأقل مرة واحدة سنويا على أن لا يتعدى ثلاث شهور من انتهاء السنة المالية. و اصدار تقرير سنوي بذلك.
١٢. تقديم التقارير و التوصيات بنتائج التدقيق و المراجعة الداخلية إلى مجلس الإدارة. كلما دعت الحاجة الى ذلك.
١٣. متابعة أعمال الجمعية، بما في ذلك إدارة السلوك المهني والالتزام من أجل التحقق من مدى فعاليتها في تنفيذ أعمالها ومهامها.





- ١٤ . دراسة أي قيود على أعمال الجمعية من شأنها التأثير في قدرتها على أداء أعمالها ومهامها، وتقديم المقترحات والتوصيات لمعالجتها.
- ١٥ . دراسة خطة عمل جميع اللجان للتأكد من مدى فاعليتها.
- ١٦ . التوصية لصاحب الصلاحية بتشكيل فريق للتحقيق في الأنشطة المخالفة المشتبه فيها داخل الجمعية والرفع للجنة بالنتائج والتوصيات.

لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية في سبيل أداء مهامها القيام بالآتي:

- طلب أي إيضاح أو بيان من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية .
- الاطلاع على سجلات الجمعية ووثائقها .
- الطلب من مجلس الإدارة دعوة الجمعية العمومية للانعقاد إذا استدعت الحاجة ذلك.
- على لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية مراجعة الإجراءات التي تتيح للعاملين في الجمعية تقديم ملاحظاتهم بشأن أي تجاوز في التقارير المالية أو غيرها بسرية وعلى اللجنة التحقق من تطبيق هذه الإجراءات بإجراء تحقيق مستقل يتناسب مع حجم الخطأ أو التجاوز وأن تتبنى إجراءات متابعة مناسبة.

اجتماعات لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية:

- تجتمع لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية بصفة دورية كل (أربع أشهر) على الأقل وكلما دعت الحاجة إلى ذلك.
- يجب إعداد محاضر اجتماعات تتضمن مناقشاتها وتوصياتها.
- تجتمع لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية بصفة دورية مع مراجع حسابات الجمعية الداخلي والمسؤول المالي بالجمعية كلما اقتضت الحاجة و لمراجع الحسابات والمسؤول المالي بالجمعية طلب الاجتماع مع اللجنة كلما دعت الحاجة إلى ذلك.
- تجتمع لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية مرة واحدة في السنة على الأقل مع مراجع حسابات الجمعية الخارجي.





جمعية تحفيظ القرآن بالأحساء

بإشراف وزارة الموارد البشرية
والتنمية الإجتماعية ترخيص رقم 3441

الرقم:.....
التاريخ:.....
المشروعات:.....

نموذج تقرير لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية بجمعية تحفيظ القرآن بالأحساء

الى	للإطلاع	تاريخ التقرير	الرقم
رئيس وأعضاء مجلس ادارة الجمعية	المدير التنفيذي		
نوع التدقيق	العمليات المدقق عليها	اسم المدقق	نتيجة التدقيق
تدقيق مالي	سلامة البيانات و القوائم المالية		
	سلامة السجلات و الأنظمة المحاسبية		
	استقلالية و موضوعية مدقق الحسابات الخارجي		
	سلامة تسجيل أصول و ممتلكات الجمعية وفقا للقواعد المحاسبية		
تدقيق اداري و تشغيلي	تقارير الحركة المالية للكشف عن تمويل الارهاب و غسل الأموال		
	الالتزام بالأنظمة و القوانين المعتمدة من قبل مجلس الادارة و الوزارة		
	كفاءة الانظمة و القوانين بالجمعية		
	الالتزام بالخططة الإستراتيجية للجمعية		
	الالتزام بتعليمات الحوكمة		
	كفاءة عمل اللجان الدائمة		
	الإجراءات التشغيلية لجوانب العمال من معاملات و مستندات و ملفات		





جمعية تحفيظ القرآن بالأحساء

بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ترخيص رقم 3441

الرقم:.....

التاريخ:.....

المشروعات:.....

		مراجعة شاملة للوظائف داخل الجمعية و مطابقتها للوصف الوظيفي	
		سياسات التوظيف و التدريب	
		نزاهة الادارة و العاملين و التقيد بالسلوك المهني	
		كفاءة إدارة المخاطر	
		كفاءة تقديم الخدمة للمستفيدين	
		وسائل الامن و الحماية بالجمعية	
		مستلزمات تقديم الخدمة	
		كفاءة أنظمة المعلومات و شبكة الاتصال	تدقيق أنظمة المعلومات و الاتصالات
		اجراءات تشغيل الأنظمة و أجهزة و معدات الحاسب	
		سلامة تدفق المعلومات داخل و خارج الجمعية	

التوصيات:

توقيع: رئيس لجنة التدقيق و المراجعة بالجمعية



الرقم:.....
التاريخ:.....
المشروعات:.....



جمعية تحفيظ القرآن بالأحساء

بإشراف وزارة الموارد البشرية
والتنمية الإجتماعية ترخيص رقم 3441

إعتماد أعضاء لجنة التدقيق والمراجعة

توقيعه	المسمى	اسم العضو
	رئيس اللجنة	
	عضو	
	عضو	
	عضو (مقرر اللجنة)	

